

مذكرة التعاون المشترك

بين

الطرف الأول

جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا

جمهورية السودان

و

الطرف الثاني

معهد الإيمان للدراسات الإسلامية واللغة العربية

أثيوبيا

اتفاق تعاون أكاديمي

بين جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا
معهد الإيمان للدراسات الإسلامية واللغة العربية

أولاً : تمهيد

1 / الطرف الأول هو جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا وهي جامعة سودانية عريقة وحكومية وعضو في اتحاد الجامعات العربية واتحاد جامعات العالم الإسلامي واتحاد الجامعات الأفريقية، ومقرها الخرطوم - السودان.

2 / الطرف الثاني: هو معهد الإيمان للدراسات الإسلامية واللغة العربية وهو معهد عريق بأثيوبيا.

3 / وبما أن الطرف الأول يرغب في التعاقد مع جهة مختصة بغرض توسيع أعماله في مجال التعليم الجامعي بنظم التعليم عن بعد والتدريس خارج الحرم الجامعي ليشمل دولة أثيوبيا، بهدف قبول الطلاب الاثيوبيين وغيرهم من المواطنين والمقيمين الراغبين في الحصول على شهادات في كافة برامج التعليم عن بعد التي يمنحها الطرف الأول وذلك وفق شروط القبول المعمول بها لدى الطرف الأول وفي إطار شروطها الأكاديمية والرسوم الدراسية التي يراها مناسبة.

4 / وحيث أن الطرف الثاني يعمل في مجال التعليم العالي والبحث العلمي ولديه امكانيات وموارد بشرية ومادية تمكنه من تقديم برامج التعليم عن بعد في دولة أثيوبيا.

ثانياً : بنود الاتفاقية والتزامات الطرفين

فقد وافق الطرف الأول على قبول العرض المقدم من الطرف الثاني وفقاً للشروط الآتية:

1. التزامات الطرفين :

يلتزم الطرفان بتوقيع البروتوكول لتحديد الوقت الذي يحتاجه الطرفان لإنجاز الخدمات التي يحتاجها الطلاب من توفير المواد الأكاديمية وتحديد جداول الامتحانات إلى تسليم الشهادات.

2. التزامات الطرف الأول :

1 / يلتزم الطرف الأول بتزويد الطرف الثاني بكافة شروط القبول لطلاب وطالبات التعليم عن بعد للدراسة لدى الطرف الأول والحصول على شهادته حسب الشروط الأكاديمية التي يفرضها الطرف الأول.

2 / يلتزم الطرف الأول بتوفير المواد الأكاديمية من كتب ومذكرات وموقع إلكتروني وكلمات سر لتنزيل المواد للطلاب الذين أدوا ما عليهم من تسديد رسوم.

3 / الطرف الأول هو صاحب القرار الأول والأخير في كافة الشئون الأكاديمية.

/ يكون الطرف الأول مسؤولاً عن إصدار الشهادات واعتمادها وتوثيقها.

5 / تكون كافة المصروفات المتعلقة بالتأشيرات الخاصة بالموفدين من الطرف الأول وإقامتهم وضيافتهم على حساب الطرف الثاني.

3 / التزامات الطرف الثاني:

1 / يلتزم الطرف الثاني باستقطاب الطلاب المستوفين لشروط الطرف الأول ويقوم بتقديم مستنداتهم للطرف الأول الذي يكون له الحق في القبول أو رفض أي طلب من الطلبات بعد مراجعته واتخاذ قراره بشأنه.

2 / يلتزم الطرف الثاني بعد استلام قرارات قبول الطلاب بتحصيل الرسوم الدراسية حسب نظام الأقساط الذي يقبل به الطرف الأول ويقوم بتحويل الرسوم المجمعة لديه لحساب الطرف الأول بعد خصم نسبة 35 % تمثل أجر تقديمه لخدمات للطرف الأول ويأخذ الطرف الأول نسبة 65%.

3 / يلتزم الطرف الثاني بإيصال المواد التي تسلم إليه إلى الطلاب المسجلين الذين التزموا بشروط الطرف الأول.

4 / يلتزم الطرف الثاني بتيسير التواصل بين الطرف الأول والطلاب ويقوم بكل ما يقوم به مسجلو الكليات من خدمات دون تحمل أية مسئولية قانونية تجاه القبول أو التظلم أو تأخير مواعيد وصول المواد الأكاديمية أو تأخير مواعيد الامتحانات.

5 / لا يجوز للطرف الثاني فرض أي رسوم أخرى غير النسبة المتفق عليها

6 / يلتزم الطرف الثاني بتحصيل رسوم اعتماد وتوثيق الشهادات من الطلاب وتحويلها عند استلامها لحساب الطرف الأول.

7 / يلتزم الطرف الثاني بتحصيل جميع الرسوم الدراسية من الطلاب وتحويلها عند استلامها لحساب الطرف الأول خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة أسابيع من تاريخ تحصيل الرسوم.

8 / يوفر الطرف الثاني القاعات الدراسية وقاعات عقد الإمتحانات للطلاب المقيدين في البرنامج.

9 / يلتزم الطرف الثاني بعدم التنازل عن العقد أو أي من التزامات إلا بموافقة الطرف الأول كتابة.

10 / تكون كافة المصروفات المتعلقة الخاصة بالموفدين من حيث إقامتهم وضيافتهم على حساب الطرف الثاني.

ثالثاً : أخرى

1. مدة العقد: مدة العقد خمس سنوات تبدأ من تاريخ توقيع العقد تجدد باتفاق الطرفين وتم التوقيع في يوم الثلاثاء الموافق الرابع من فبراير 2014م.

2. قانون العقد: القانون الذي يحكم العقد هو القانون السوداني.

3. طرق حل النزاعات:

إذا نشأ نزاع حول هذا العقد يحل وديا وإنسانيا، أو يحال إلى التحكيم بتكوين لجنة تحكيم مكونة من ثلاثة أشخاص يختار كل طرف محكما ً ويتفق المحكمان على اختيار ثالث يكون رئيسا ً للجنة التحكيم وفقا ً لقانون التحكيم السوداني.

4. الشروط الجزائية :

أ- إذا فشل الطرف الثاني في الوفاء بالتزاماته يحق للطرف الأول فسخ العقد بعد إنذار الطرف الثاني ومطالبته بالوفاء بالتزاماته خلال العام الدراسي الجاري.

ب- إذا تعرض الطرف الثاني إلى المحاكمة أو رفع تحت طائلة إجراءات أو التزامات قانونية بموجب قوانين جمهورية السودان وذلك بسبب تقصير مباشر من الطرف الأول يكون من حق الطرف الثاني الرجوع إلى الطرف الأول لجبر أي ضرر ناتجة عن ذلك. إشهادا ً ً لما تقدم فقد وقع الطرفان على هذا العقد وهما عالمان بمحتواه بحضور الشهود وببند كل منهما صورة منه.

الطرف الثاني

الطرف الأول

.....
معهد الإيمان للدراسات الإسلامية واللغة العربية

ويمثلها د. محمد زين نور حسين

مدير المعهد

.....
جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا

ويمثلها أ.د. هاشم علي محمد سالم

مدير الجامعة